

[162-803] هل يجوز أن أعطي أخي زكاة أرضي لأساعده على الزواج، علما بأنني لا أرثه لأن أبواي أحياء؟

صالح الفوزان

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول عندي قطعة ارض حلت عليها الزكاة ويوجد لدي اخ يرغب في الزواج وقدرته المادية ضعيفة هل يجوز لي ان اعطي اخي زكاة هذه الارض علما بانني لا ارثه بانني لا ارثه يقول لان الوالد والوالدة احياء اي نعم - 00:00:00
اذا كان فقيرا ولا يحتاج يستطيع الزواج الا بمساعدة يساعده من الزكاة نعم - 00:00:26